

مُخْتَصَرٌ

لِطَائِفِ الْمُعْجَرِفِ


لِلْإِمَامِ الْحَافِظِ ابْنِ رَجَبٍ الْحَنْبَلِيِّ

افْصَرَهُ وَعَلَّقَ عَلَيْهِ

مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُهَنَّا

فصل خاص بوظائف شهر شعبان
مأخوذ من كتاب : مختصر لطائف المعارف





﴿وظائف شهر شعبان﴾

وَيَشْتَمِلُ عَلَى مَجَالَسَ:

المجلس الأول

﴿في صيامه﴾

خَرَجَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ وَالنَّسَائِيُّ مِنْ حَدِيثِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ،
قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ الْآيَّامَ يَسْرُدُ حَتَّى
نَقُولَ لَا يُفْطِرُ، وَيُفْطِرُ الْآيَّامَ حَتَّى لَا يَكَادُ يَصُومُ، إِلَّا يَوْمَيْنِ
مِنَ الْجُمُعَةِ إِنْ كَانَا فِي صِيَامِهِ، وَإِلَّا صَامَهُمَا. وَلَمْ يَكُنْ
يَصُومُ مِنَ الشُّهُورِ مَا يَصُومُ مِنْ شَعْبَانَ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ
اللَّهِ! إِنَّكَ تَصُومُ لَا تَكَادُ تُفْطِرُ، وَتُفْطِرُ حَتَّى لَا تَكَادُ تَصُومُ
إِلَّا يَوْمَيْنِ إِنْ دَخَلَا فِي صِيَامِكَ وَإِلَّا صِمْتَهُمَا. قَالَ: «أَيُّ
يَوْمَيْنِ؟». قُلْتُ: يَوْمُ الْاِثْنَيْنِ وَيَوْمُ الْخَمِيسِ. قَالَ: «ذَانِكَ
يَوْمَانِ تُعَرِّضُ فِيهِمَا الْأَعْمَالُ عَلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَأُحِبُّ




أَنْ يُعَرِّضَ عَمَلِي وَأَنَا صَائِمٌ». قُلْتُ: وَلَمْ أَرَكَ تَصُومُ مِنَ الشُّهُورِ مَا تَصُومُ مِنْ شَعْبَانَ. قَالَ: «ذَاكَ شَهْرٌ يَغْفُلُ النَّاسُ عَنْهُ بَيْنَ رَجَبٍ وَرَمَضَانَ، وَهُوَ شَهْرٌ تُرْفَعُ فِيهِ الْأَعْمَالُ إِلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ عَزَّجَلَّ، وَأَحِبُّ أَنْ يُرْفَعَ عَمَلِي وَأَنَا صَائِمٌ»^(١).

قَدْ تَضَمَّنَ هَذَا الْحَدِيثُ ذِكْرَ صِيَامِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ جَمِيعِ السَّنَةِ، وَصِيَامِهِ مِنْ أَيَّامِ الْأُسْبُوعِ، وَصِيَامِهِ مِنْ شُهُورِ السَّنَةِ.

فَأَمَّا صِيَامُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ السَّنَةِ، فَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْرُدُ الصَّيَامَ أحيانًا وَالْفِطْرَ أحيانًا، فَيَصُومُ حَتَّى يُقَالَ: لَا يُفْطِرُ، وَيُفْطِرُ حَتَّى يُقَالَ لَا يَصُومُ.

وَقَدْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُنْكِرُ عَلَى مَنْ يَصُومُ الدَّهْرَ وَلَا يُفْطِرُ مِنْهُ، وَيُخْبِرُ عَنْ نَفْسِهِ أَنَّهُ لَا يَفْعَلُ ذَلِكَ.

(١) أخرجه أحمد (٢١٧٥٣)، وأبو داود (٢٤٣٦)، والنسائي (٢٣٥٧)، وقوى إسناده جمع من أهل العلم كالمنذري وابن حجر والألباني.



ففي الصحيحين عن عبد الله بن عمرو، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له: «أتصومُ النهارَ وتقومُ الليلَ؟». قال: نعم. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «لكنني أصومُ وأفطرُ، وأصلي وأنامُ، وأمسُ النساءِ، فمن رغب عن سنتي، فليس مني»^(١).

وفيهما عن أنس، أن نفرًا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال بعضهم: لا أتزوجُ النساءِ، وقال بعضهم: لا أكلُ اللحمِ، وقال بعضهم: لا أنامُ على فراشٍ. فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم، فخطب وقال: «ما بال أقوام يقولون كذا وكذا؟ لكنني أصلي وأنامُ، وأصومُ وأفطرُ، وأتزوجُ النساءِ، فمن رغب عن سنتي، فليس مني»^(٢).

وفي «صحيح البخاري»، أن سلمان زار أبا الدرداء، وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد آخى بينهما، فرأى أم الدرداء متبذلةً، فقال لها: ما شأنك متبذلةً؟ فقالت: إن أخاك أبا

(١) أخرجه البخاري (١١٥٣)، ومسلم (١١٥٩).

(٢) أخرجه البخاري (٥٠٦٣)، ومسلم (١٤٠١).




الدَّرْدَاءِ لَا حَاجَةَ لَهُ فِي الدُّنْيَا. فَلَمَّا جَاءَ أَبُو الدَّرْدَاءِ، قَرَّبَ لَهُ طَعَامًا، فَقَالَ لَهُ: كُلْ. قَالَ: إِنِّي صَائِمٌ. قَالَ: مَا أَنَا بِأَكْلٍ حَتَّى تَأْكُلَ. فَأَكَلَ. فَلَمَّا كَانَ اللَّيْلُ، ذَهَبَ أَبُو الدَّرْدَاءِ لِيَقُومَ، فَقَالَ لَهُ سَلْمَانُ: نَمْ. ثُمَّ ذَهَبَ لِيَقُومَ، فَقَالَ لَهُ: نَمْ، فَلَمَّا كَانَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ، قَالَ سَلْمَانُ: قُمْ الْآنَ. فَقَامَا فَصَلَّيَا. فَقَالَ سَلْمَانُ: إِنَّ لِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لَضَيْفِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، فَأَعْطِ كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ. فَاتَّيَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَذَكَرَا ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «صَدَقَ سَلْمَانُ»^(١). وَفِي رَوَايَةٍ فِي غَيْرِ الصَّحِيحِ، قَالَ: «ثَكَلْتُ سَلْمَانَ أُمَّهُ! لَقَدْ أُشْبِعَ مِنْ الْعِلْمِ»^(٢).

وهكذا قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لعبد الله بن عمرو بن العاص لما كان يصوم الدهر، فنهاه وأمره أن يصوم صوم داود، يصوم

(١) أخرجه البخاري (١٩٦٨).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط (٧٦٣٧). وفي هذه الرواية مدح لسلمان وتعجب من علمه وحكمته، أما كلمة (ثكلته أمه) فليس فيها بأس، فإنها تُطلق ولا يراد بها معناها، ومثلها قولهم: تربت يداك ونحوها من الكلمات.



يَوْمًا وَيُفْطِرَ يَوْمًا. وَقَالَ لَهُ: «لَا أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ»^(١).

فَأَفْضَلُ الصَّوْمِ أَلَّا يُضْعِفَ الْبَدَنَ حَتَّى يَعْجِزَ عَمَّا هُوَ أَفْضَلُ مِنْهُ، مِنَ الْقِيَامِ بِحَقْقِ اللَّهِ أَوْ حَقْقِ عِبَادِهِ الْإِلَازِمَةِ، فَإِنْ أَضْعَفَ عَنْ شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ مِمَّا هُوَ أَفْضَلُ مِنْهُ، كَانَ تَرْكُهُ أَفْضَلَ.

فَالْأَوَّلُ: مِثْلُ أَنْ يُضْعِفَ الصَّيَامُ الْبَدَنَ عَنِ الصَّلَاةِ أَوْ عَنِ الذِّكْرِ أَوِ الْعِلْمِ، كَمَا قِيلَ فِي النَّهْيِ عَنْ صِيَامِ الْجُمُعَةِ وَيَوْمِ عَرَفَةَ بِعَرَفَةَ: إِنَّهُ يُضْعِفُ عَنِ الذِّكْرِ وَالِدُّعَاءِ فِي هَذَيْنِ الْيَوْمَيْنِ.

وَكَانَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُقِلُّ الصَّيَامَ وَيَقُولُ: إِنَّهُ يَمْنَعُنِي مِنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ، وَقِرَاءَةُ الْقُرْآنِ أَحَبُّ إِلَيَّ.

فَقِرَاءَةُ الْقُرْآنِ أَفْضَلُ مِنَ الصَّيَامِ. نَصَّ عَلَيْهِ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ وَغَيْرُهُ مِنَ الْأَئِمَّةِ. وَكَذَلِكَ تَعَلَّمَ الْعِلْمُ النَّافِعَ وَتَعْلِيمُهُ أَفْضَلُ مِنَ الصَّيَامِ.

وَقَدْ نَصَّ الْأَئِمَّةُ الْأَرْبَعَةُ عَلَى أَنَّ طَلَبَ الْعِلْمِ أَفْضَلُ مِنْ

(١) تقدّم تخريجه، وهو في الصحيحين.




صلاة النَّافِلَةِ، والصَّلَاةُ أَفْضَلُ مِنَ الصَّيَامِ الْمَتَطَوِّعِ بِهِ، فَيَكُونُ الْعِلْمُ أَفْضَلَ مِنَ الصَّيَامِ بِطَرِيقِ الْأَوَّلَى، فَإِنَّ الْعِلْمَ مُصْبِحٌ يُسْتَضَاءُ بِهِ فِي ظِلْمَةِ الْجَهْلِ وَالْهَوَى، فَمَنْ سَارَ فِي طَرِيقٍ عَلَى غَيْرِ مُصْبِحٍ، لَمْ يَأْمَنْ أَنْ يَقَعَ فِي بئرٍ بَوَارٍ فَيَعْطَبَ.

قَالَ ابْنُ سِيرِينَ: إِنَّ قَوْمًا تَرَكَوا الْعِلْمَ وَاتَّخَذُوا مُحَارِبَ فَصَامُوا وَصَلَّوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ، وَاللَّهُ؛ مَا عَمِلَ أَحَدٌ بِغَيْرِ عِلْمٍ إِلَّا كَانَ مَا يُفْسِدُ أَكْثَرَ مِمَّا يُصْلِحُ.

وَالثَّانِي: مَثَلُ أَنْ يُضْعِفَ الصَّيَامُ عَنِ الْكَسْبِ لِلْعِيَالِ أَوْ الْقِيَامِ بِحَقُوقِ الزَّوْجَاتِ، فَيَكُونُ تَرْكُهُ أَفْضَلَ. وَإِلَيْهِ الْإِشَارَةُ بِقَوْلِهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:** «وإِنَّ لَأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا».

ومنها: مَا أَشَارَ إِلَيْهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** بِقَوْلِهِ: «إِنَّ لِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا... فَأَعْطِ كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ»؛ يُشِيرُ إِلَى أَنَّ النَّفْسَ وَدِيعَةٌ لِلَّهِ عِنْدَ ابْنِ آدَمَ، وَهُوَ مَأْمُورٌ أَنْ يَقُومَ بِحَقِّهَا، وَمِنْ حَقِّهَا اللَّطْفُ بِهَا حَتَّى تَوْصَلَ صَاحِبَهَا إِلَى الْمَنْزِلِ.



قَالَ الْحَسَنُ: نفوسُكم مطاياكم إلى ربِّكم، فأصلِحوا مطاياكم توصِّلْكم إلى ربِّكم.

فَمَنْ وَفَّى نَفْسَهُ حَظَّهَا مِنَ الْمَبَاحِ بَنِيَّةَ التَّقْوَى بِهِ عَلَى أَعْمَالِ الطَّاعَاتِ، كَانَ مَأْجُورًا فِي ذَلِكَ، كَمَا قَالَ مُعَاذٌ: إِنِّي أَحْتَسِبُ نَوْمِي كَمَا أَحْتَسِبُ قَوْمِي. وَمَنْ قَصَرَ فِي حَقِّهَا حَتَّى ضَعُفَتْ وَتَضَرَّرَتْ، كَانَ ظَالِمًا لَهَا. وَإِلَى هَذَا أَشَارَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَوْلِهِ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: «**إِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ نَفَهْتَ لَهُ النَّفْسُ وَهَجَمْتَ لَهُ الْعَيْنُ**»^(١). وَمَعْنَى نَفَهَتْ: كَلَّتْ وَأَعْيَتْ. وَمَعْنَى هَجَمَتْ الْعَيْنُ: غَارَتْ.

فَمَنْ عَذَّبَ نَفْسَهُ بِأَنْ حَمَلَهَا مَا لَا تُطِيقُهُ مِنَ الصَّيَامِ وَنَحْوِهِ، فَرَبَّمَا أَثَرَ ذَلِكَ فِي ضَعْفِ بَدْنِهِ وَعَقْلِهِ، فَيَفُوتُهُ مِنَ الطَّاعَاتِ الْفَاضِلَةِ أَكْثَرُ مِمَّا يَحْصُلُ لَهُ بِتَعْذِيبِهِ نَفْسَهُ بِالصَّيَامِ.

(١) هذا جزء من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص الذي أخرجه البخاري ومسلم، ومعناه: أنَّ الذي يصوم الدهر أو يقوم كل الليل يُتعب نفسه إتعاباً شديداً فتملّ وتكلّ ولا تستطيع الإتيان ببقية الأعمال الصالحة.




وكان النبي ﷺ يتوسّط في إعطاء نفسه حقّها
ويعدّل فيها غاية العدل: فيصوم ويفطر، ويقوم وينام، وينكح
النساء، ويأكل ممّا يجد من الطيّبات كالحلواء والعسل
ولحم الدجاج. وتارة يجوع حتّى يربط على بطنه الحجر.

فاختار ﷺ لنفسه أفضل الأحوال، ليجمع بين
مقامي الشكر والصبر والرضى.

فمن عمل عملاً يقوى عليه بدنه في طول عمره في قوّته
وضعفهِ، استقام سيره. ومن حمل ما لا يطيق، فإنّه قد يحدث
له مرض يمنعه من العمل بالكلية وقد يسأم ويضجر فيقطع
العمل فيصير كالمُنبت لا أرضاً قطع ولا ظهراً أبقى.

وأما صيام النبي ﷺ من الأيام، أعني: أيّام الأسبوع،
فكان يتحرى صيام الاثنين والخميس.

وكذا روي عن عائشة: أنّ النبي ﷺ كان يتحرى
صيام الاثنين والخميس. خرّجه الإمام أحمد والنسائي وابن



ماجَه وَالتِّرْمِذِيُّ وَحَسَنَهُ.

وخرَجَ ابنُ ماجَه من حديثِ أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ الاثْنَيْنِ والخميسَ. فقيل: يا رسولَ اللَّهِ! إِنَّكَ تَصُومُ الاثْنَيْنِ والخميسَ؟ فقال: «إِنَّ يَوْمَ الاثْنَيْنِ والخميسِ يَغْفِرُ اللَّهُ فِيهِمَا لِكُلِّ مُسْلِمٍ، إِلَّا لِلْمُتَهَاَجِرِينَ، فَيَقُولُ: دَعَوْهُمَا حَتَّى يَصْطَلِحَا»^(١).

وَأَكْثَرُ الْعُلَمَاءِ عَلَى اسْتِحْبَابِ صِيَامِ الاثْنَيْنِ والخميسِ. وَأَمَّا صِيَامُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَشْهُرِ السَّنَةِ، فَكَانَ يَصُومُ مِنْ شَعْبَانَ مَا لَا يَصُومُ مِنْ غَيْرِهِ مِنَ الشُّهُورِ.

فَفِي الصَّحِيحِينَ عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَكْمَلَ صِيَامَ شَهْرٍ قَطُّ إِلَّا رَمَضَانَ، وَمَا رَأَيْتُهُ فِي شَهْرٍ أَكْثَرَ صِيَامًا مِنْهُ فِي شَعْبَانَ^(٢). زَادَ الْبُخَارِيُّ فِي رِوَايَةٍ: كَانَ

(١) تَقَدَّمَ تَخْرِيجُ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ الثَّلَاثَةِ.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٩٦٩)، وَمُسْلِمٌ (١١٥٦).




يَصُومُ شَعْبَانَ كُلَّهُ. ولمسلم في رواية: كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ كُلَّهُ،
كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ إِلَّا قَلِيلًا. وفي رواية للنسائي عن عائشة،
قَالَتْ: كَانَ أَحَبَّ الشُّهُورِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ
يَصُومَ شَعْبَانَ، كَانَ يَصِلُهُ بِرَمَضَانَ.

وقد رَجَّحَ طائفةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ - مِنْهُمْ ابْنُ الْمُبَارَكِ وَغَيْرُهُ -
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَسْتَكْمِلْ صِيَامَ شَعْبَانَ، وَإِنَّمَا كَانَ
يَصُومُ أَكْثَرَهُ.

وفي الصَّحِيحَيْنِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: مَا صَامَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ شَهْرًا كَامِلًا غَيْرَ رَمَضَانَ. وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَكْرَهُ
أَنْ يَصُومَ شَهْرًا كَامِلًا غَيْرَ رَمَضَانَ^(١).

فَإِنْ قِيلَ: فَقَدْ قَالَ ﷺ: «أَفْضَلُ الصَّيَامِ صِيَامُ
دَاوُدَ، كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا»، وَلَمْ يَصُمْ كَذَلِكَ، بَلْ
كَانَ يَصُومُ سَرْدًا وَيُفْطِرُ سَرْدًا، وَيَصُومُ شَعْبَانَ وَكُلَّ اثْنَيْنِ

(١) أخرجه البخاري (١٩٧١)، ومسلم (١١٥٧).



وخميسٍ. قيل: صيامُ داودَ الذي فَضَّلَهُ على الصَّيَامِ قد فَسَّرَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حديثٍ آخرَ بأنه صومُ شَطْرِ الدَّهْرِ، وكانَ صِيَامُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا جُمِعَ يَبْلُغُ صِيَامَ نَصْفِ الدَّهْرِ أو يَزِيدُ عليه، وقد كانَ يصومُ معَ ما سَبَقَ ذكرُهُ يومَ عاشوراءَ وتسعَ ذي الحِجَّةِ، وإنَّما كانَ يُفَرِّقُ صِيَامَهُ ولا يصومُ يومًا ويُفْطِرُ يومًا؛ لأنَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كانَ يَتَحَرَّى صِيَامَ الأوقاتِ الفاضلةِ، ولا يَضُرُّ تَفْرِيقُ الصَّيَامِ وَالْفِطْرِ أَكْثَرَ مِنْ يَوْمٍ وَيَوْمٍ إِذَا كانَ القصدُ بِهِ التَّقْوَى على ما هوَ أَفْضَلُ مِنَ الصَّيَامِ مِنْ أداءِ الرِّسالةِ وتبليغِها والجهادِ عليها والقيامِ بحقوقِها، وكانَ صِيَامُ يَوْمٍ وَفِطْرُ يَوْمٍ يُضَعِّفُهُ عن ذلك.

ولهذا المَّا سئلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حديثِ أَبِي قَتَادَةَ عَمَّنْ يصومُ يومًا ويُفْطِرُ يومين، قالَ: «وَدِدْتُ أَنِّي طُوِّقْتُ ذَلِكَ»^(١).

وقد كانَ عبدُ اللَّهِ بنُ عمرو بنِ العاصِ لَمَّا كَبَرَ يَسْرُدُ الفِطْرَ


(١) أخرجه مسلم (١١٦٢). ومعنى طُوِّقْتُ ذلك: أي أطقته وقدرت عليه.



أحياناً لِيَتَقَوَّى بِهِ عَلَى الصَّيَامِ ثُمَّ يَعُودُ فَيَصُومُ مَا فَاتَهُ؛ مُحَافَظَةً عَلَى مَا فَارَقَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ صِيَامِ شَطْرِ الدَّهْرِ. فَحَصَلَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجْرُ صِيَامِ شَطْرِ الدَّهْرِ وَأَزِيدُ مِنْهُ بِصِيَامِهِ الْمَتَفَرِّقِ، وَحَصَلَ لَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجْرُ تَتَابُعِ الصَّيَامِ بِتَمَنِّيهِ لَذَلِكَ، وَإِنَّمَا عَاقِبَةُ عَنْهُ الْإِشْتَغَالُ بِمَا هُوَ أَهَمُّ مِنْهُ وَأَفْضَلُ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وفي قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَغْفُلُ النَّاسُ عَنْهُ بَيْنَ رَجَبٍ وَرَمَضَانَ»؛ إشارة إلى أَنَّ بَعْضَ مَا يَشْتَهَرُ فَضْلُهُ مِنَ الْأَزْمَانِ أَوْ الْأَمَاكِنِ أَوْ الْأَشْخَاصِ قَدْ يَكُونُ غَيْرُهُ أَفْضَلَ مِنْهُ إِمَّا مُطْلَقًا أَوْ لخصوصيةٍ فِيهِ لَا يَتَفَطَّنُ لَهَا أَكْثَرُ النَّاسِ فَيَشْتَغِلُونَ بِالمَشْهُورِ عَنْهُ وَيُفَوِّتُونَ تَحْصِيلَ فَضِيلَةٍ مَا لَيْسَ بِمَشْهُورٍ عِنْدَهُمْ.

وفيه دليلٌ على استحبابِ عِمَارَةِ أَزْمَانِ غَفْلَةِ النَّاسِ بِالطَّاعَةِ، وَأَنَّ ذَلِكَ مَحْبُوبٌ لِلَّهِ عَزَّوَجَلَّ، كَمَا كَانَ طَائِفَةٌ مِنَ السَّلَفِ يَسْتَحِبُّونَ إِحْيَاءَ مَا بَيْنَ الْعِشَاءَيْنِ بِالصَّلَاةِ وَيَقُولُونَ:



هي ساعة الغفلة، وكذلك فضل القيام في وسط الليل لشمول الغفلة لأكثر الناس فيه عن الذكر، وقد قال **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «**إِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَكُونَ مِمَّنْ يَذْكُرُ اللَّهَ فِي تِلْكَ السَّاعَةِ فَكُنْ**». ولهذا المعنى كان النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** يُريدُ أَنْ يُؤَخِّرَ العشاءَ إلى نصف الليل، وإنما علَّلَ تركَ ذلكَ بخشية المشقة على الناس. ولما خرج **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** على أصحابه وهم ينتظرونه لصلاة العشاء، قال لهم: «**ما يَنْتَظَرُهَا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ غَيْرُكُمْ**»^(١). وفي هذا إشارةٌ إلى فضيلة التفرّد بذكر الله في وقتٍ من الأوقات لا يوجد فيه ذاكرٌ له.

❁ وفي إحياء الوقت المغفول عنه بالطاعة فوائد.

منها: أَنَّهُ يَكُونُ أَخْفَى، وإخفاء النوافل وإسرارها أفضل، ولا سيمّا الصَّيَامُ؛ فَإِنَّهُ سُرٌّ بَيْنَ الْعَبْدِ وَرَبِّهِ، ولهذا قيل: إِنَّهُ لَيْسَ فِيهِ رِيَاءٌ.

(١) أخرجه البخاري (٥٧٠)، ومسلم (٦٣٦).




وقد صامَ بعضُ السَّلفِ أربعينَ سنةً لا يَعْلَمُ بهِ أحدٌ، كانَ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ إِلَى السُّوقِ وَمَعَهُ رَغِيفَانِ، فَيَتَصَدَّقُ بِهِمَا وَيَصُومُ، فَيَظُنُّ أَهْلُهُ أَنَّهُ أَكَلَهُمَا، وَيَظُنُّ أَهْلُ السُّوقِ أَنَّهُ أَكَلَ فِي بَيْتِهِ.

وكانوا يَسْتَحِبُّونَ لِمَنْ صَامَ أَنْ يُظْهَرَ مَا يُخْفِي بِهِ صِيَامَهُ.
فعن ابنِ مَسْعُودٍ قَالَ: إِذَا أَصْبَحْتُمْ صِيَامًا، فَأُصْبِحُوا مَذْهِنِينَ.
وَقَالَ قَتَادَةُ: يُسْتَحَبُّ لِلصَّائِمِ أَنْ يَدَّهِنَ حَتَّى تَذْهَبَ عَنْهُ غُبْرَةُ الصَّيَامِ.

وَقَالَ أَبُو التَّيَّاحِ: أَدْرَكْتُ أَبِي وَمَشِيخَةَ الْحَيِّ إِذَا صَامَ أَحَدُهُمْ اذْهَنَ وَلَبَسَ أَحْسَنَ ثِيَابِهِ.

وَيُرَوَّى أَنَّ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِذَا كَانَ يَوْمُ صَوْمٍ أَحَدِكُمْ، فَلْيَذْهَبْ لِحَيْتِهِ وَلْيَمْسَحْ شَفْتَيْهِ مِنْ دَهْنِهِ حَتَّى يَنْظُرَ النَّاطِرُ إِلَيْهِ فَيَرَى أَنَّهُ لَيْسَ بِصَائِمٍ.

كَمْ يَسْتُرُ الصَّادِقُونَ أحوالَهُمْ وَرِيحُ الصَّدَقِ يَنْمُ عَلَيْهِم.



رِيحُ الصَّيَامِ أَطْيَبُ مِنْ رِيحِ الْمَسكِ، تَسْتَنْشِقُهُ قُلُوبُ
الْمُؤْمِنِينَ وَإِنْ أُخْفِيَ، وَكَلَّمَا طَالَتْ عَلَيْهِ الْمَدَّةُ، ازْدَادَتْ قُوَّةُ
رِيحِهِ.

مَا أَسْرَّ أَحَدٌ سَرِيرَةً إِلَّا أَلْبَسَهُ اللَّهُ رِدَاءَهَا عَلَانِيَةً.
وَهَبْنِي كَتَمْتُ السِّرَّ أَوْ قُلْتُ غَيْرُهُ أَتَخْفَى عَلَى أَهْلِ الْقُلُوبِ السَّرَائِرُ
أَبَى ذَاكَ أَنَّ السِّرَّ فِي الْوَجْهِ نَاطِقٌ وَأَنَّ ضَمِيرَ الْقَلْبِ فِي الْعَيْنِ ظَاهِرٌ
وَمِنْهَا: أَنَّهُ أَشَقُّ عَلَى النُّفُوسِ، وَأَفْضَلُ الْأَعْمَالِ أَشَقُّهَا
عَلَى النُّفُوسِ.

وَسَبَبُ ذَلِكَ أَنَّ النُّفُوسَ تَتَأَسَّى بِمَا تُشَاهِدُهُ مِنْ أَحْوَالِ
أَبْنَاءِ الْجَنَسِ، فَإِذَا كَثُرَتْ يَقْظَةُ النَّاسِ وَطَاعَاتُهُمْ؛ كَثُرَ أَهْلُ
الطَّاعَةِ لَكثَرَةِ الْمُقْتَدِينَ بِهِمْ، فَسَهَّلَتِ الطَّاعَاتُ. وَإِذَا كَثُرَتْ
الْغَفَلَاتُ وَأَهْلُهَا، تَأَسَّى بِهِمْ عُمُومُ النَّاسِ، فَيَشُقُّ عَلَى نَفُوسِ
الْمُتَقِظِينَ طَاعَتُهُمْ، لِقَلَّةِ مَنْ يَقْتَدُونَ بِهِمْ فِيهَا.



ولهذا المعنى قال النبي ﷺ: «للعامل منهم أجر خمسين منكم، إنكم تجدون على الخير أعواناً ولا يجدون»^(١).

وقال ﷺ: «بدأ الإسلام غريباً، وسيعود غريباً كما بدأ، فطوبى للغرباء»^(٢). وفي رواية: قيل: ومن الغرباء؟ قال: «الذين يصلحون إذا فسد الناس».


وفي «صحيح مسلم»: من حديث: معقل بن يسار، عن النبي ﷺ؛ قال: «العبادة في الهرج كالهجرة إلي»^(٣). وخرجه الإمام أحمد، ولفظه: «العبادة في الفتنة كالهجرة إلي».

وسبب ذلك أن الناس في زمن الفتن يتبعون أهواءهم، ولا يرجعون إلى دين، فيكون حالهم شبيهاً بحال الجاهلية، فإذا انفرد من بينهم من يتمسك بدينه ويعبد ربه ويتبع

(١) أخرجه أبو داود (٤٣٤١)، والترمذي (٣٠٥٨)، وأخرج الحاكم قوله: (للعامل منهم أجر خمسين) وقال: صحيح الإسناد.

(٢) أخرجه مسلم (١٤٥).

(٣) أخرجه مسلم (٢٩٤٨).



مراضيه وَيَجْتَنِبُ مساخطه، كَانَ بِمَنْزِلَةِ مَنْ هَاجَرَ مِنْ بَيْنِ
أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُؤْمِنًا بِهِ مُتَّبِعًا
لأوامره مجتنبًا لنواهيه.

ومنها: أَنَّ الْمُنْفَرِدَ بِالطَّاعَةِ بَيْنَ أَهْلِ الْمَعَاصِي وَالْغَفَلَةِ
قَدْ يُدْفَعُ بِهِ الْبَلَاءُ عَنِ النَّاسِ كُلِّهِمْ، فَكَأَنَّهُ يَحْمِيهِمْ وَيُدْفَعُ
عَنْهُمْ.






﴿فصل﴾

مَنْ كَانَ عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ قِضَاءِ رَمَضَانَ؛ وَجَبَ عَلَيْهِ قِضَاؤُهُ
مَعَ الْقُدْرَةِ، وَلَا يَجُوزُ لَهُ تَأْخِيرُهُ إِلَى مَا بَعْدَ رَمَضَانَ آخَرَ لَغَيْرِ
ضُرُورَةٍ.

فَإِنْ فَعَلَ ذَلِكَ وَكَانَ تَأْخِيرُهُ لَعَذْرِ مُسْتَمِرٍّ بَيْنَ الرَّمَضَانَيْنِ،
كَانَ عَلَيْهِ قِضَاؤُهُ بَعْدَ رَمَضَانَ الثَّانِي، وَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ مَعَ الْقِضَاءِ.

وَإِنْ كَانَ لَغَيْرِ عَذْرٍ: فَقِيلَ: يَقْضِي وَيُطْعَمُ مَعَ الْقِضَاءِ
لِكُلِّ يَوْمٍ مَسْكِينًا، وَهُوَ قَوْلُ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ اتِّبَاعًا
لِآثَارٍ وَرَدَتْ بِذَلِكَ. وَقِيلَ يَقْضِي وَلَا إِطْعَامَ عَلَيْهِ، وَهُوَ قَوْلُ
أَبِي حَنِيفَةَ.

يَا مَنْ فَرَّطَ فِي الْأَوْقَاتِ الشَّرِيفَةِ وَضَيَّعَهَا وَأَوْدَعَهَا الْأَعْمَالَ
السَّيِّئَةَ، وَبَسَسَ مَا اسْتَوْدَعَهَا!



مَضَى رَجَبٌ وَمَا أَحْسَنَتْ فِيهِ وَهَذَا شَهْرُ شَعْبَانَ الْمُبَارَكُ
فِيَا مَنْ ضَيَّعَ الْأَوْقَاتَ جَهْلًا بِحُرْمَتِهَا أَفَقٌ وَاحْذَرْ بَوَارِكُ
فَسَوْفَ تُفَارِقُ اللَّذَّاتِ قَهْرًا وَيُخْلِي الْمَوْتُ كَرْهًا مِنْكَ دَارِكُ
تَدَارِكُ مَا اسْتَطَعْتَ مِنَ الْخَطَايَا بِتَوْبَةٍ مُخْلِصٍ وَاجْعَلْ مَدَارِكُ
عَلَى طَلَبِ السَّلَامَةِ مِنْ جَحِيمٍ فَخَيْرُ ذَوِي الْجَرَائِمِ مَنْ تَدَارِكُ





المجلس الثاني


﴿ في ذكر نصف شعبان ﴾

خَرَجَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ مِنْ حَدِيثِ:
الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «إِذَا أَنْتَصَفَ شَعْبَانُ، فَلَا تَصُومُوا حَتَّى
رَمَضَانَ»^(١). وَصَحَّحَهُ التِّرْمِذِيُّ وَغَيْرُهُ.

﴿ واختلف العلماء في صحة هذا الحديث ثم في العمل به :

فَأَمَّا تَصْحِيحُهُ، فَصَحَّحَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ، مِنْهُمْ التِّرْمِذِيُّ وَابْنُ
حِبَّانَ وَالْحَاكِمُ وَالطَّحَاوِيُّ وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ، وَتَكَلَّمَ فِيهِ مَنْ
هُوَ أَكْبَرُ مِنْ هَؤُلَاءِ وَأَعْلَمُ وَقَالُوا: هُوَ حَدِيثٌ مُنْكَرٌ، مِنْهُمْ
عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ وَالْإِمَامُ أَحْمَدُ وَأَبُو زُرْعَةَ الرَّازِيُّ
وَالْأَثَرُمُ.

(١) أخرجه أحمد (٩٧٠٧)، وأبو داود (٢٣٣٧)، والتِّرْمِذِيُّ (٧٣٨)، ودرجته
مبيّنة في كلام المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ، وخلاصة القول فيه أنه حديث منكر.



وَقَالَ أَحْمَدُ: لَمْ يَرَوْا الْعِلَاءَ حَدِيثًا أَنْكَرَ مِنْهُ. وَرَدَّهُ بِحَدِيثِ
«لَا تَقْدَمُوا رَمَضَانَ بِصَوْمِ يَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ»، فَإِنَّ مَفْهُومَهُ جَوَازُ
التَّقَدُّمِ بِأَكْثَرِ مِنْ يَوْمَيْنِ.

وَقَالَ الْأَثَرُمُ: الْأَحَادِيثُ كُلُّهَا تُخَالِفُهُ. يُشِيرُ إِلَى أَحَادِيثِ
صِيَامِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَعْبَانَ كُلَّهُ وَوَصَلِهِ بِرَمَضَانَ وَنَهْيِهِ
عَنِ التَّقَدُّمِ عَلَى رَمَضَانَ بِيَوْمَيْنِ، فَصَارَ الْحَدِيثُ حِينَئِذٍ شَاذًا
مُخَالَفًا لِلْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ.

وَقَالَ الطَّحَاوِيُّ: هُوَ مَنْسُوخٌ. وَحَكَى الْإِجْمَاعَ عَلَى تَرْكِ
الْعَمَلِ بِهِ. وَأَكْثَرُ الْعُلَمَاءِ عَلَى أَنَّهُ لَا يُعْمَلُ بِهِ.
هَذَا كُلُّهُ فِي الصَّيَامِ بَعْدَ نِصْفِ شَعْبَانَ.


فَأَمَّا صِيَامُ يَوْمِ النِّصْفِ مِنْهُ، فَغَيْرُ مَنْهِيٍّ عَنْهُ، فَإِنَّهُ مِنْ جَمَلَةِ
أَيَّامِ الْبَيْضِ الْغَرِّ الْمَنْدُوبِ إِلَى صِيَامِهَا مِنْ كُلِّ شَهْرٍ.
وَفِي فَضْلِ لَيْلَةِ نِصْفِ شَعْبَانَ أَحَادِيثُ أُخَرُ مُتَعَدِّدَةٌ، وَقَدْ
اخْتَلَفَ فِيهَا، فَضَعَّفَهَا الْأَكْثَرُونَ، وَصَحَّحَ ابْنُ حِبَّانَ بَعْضَهَا



وخرَّجَهُ في «صحيحه».

وليلة النصف من شعبان كان التابعون من أهل الشام كخالد بن معدان ومكحول ولقمان بن عامر وغيرهم يُعَظِّمونَهَا وَيَجْتَهِدونَ فيها في العبادة، وعنهم أخذ النَّاسُ فضلَهَا وتعظيمَهَا، وقد قيل: إِنَّهُ بَلَغَهُمْ في ذلك آثارُ إِسْرَائِيلِيَّةٍ. فلَمَّا اشتهَرَ ذلك عَنْهُمْ في البلدانِ، اختلفَ النَّاسُ في ذلك، فمنهم مَنْ قَبِلَهُ مِنْهُمْ ووافقَهُمْ على تعظيمِهَا - منهم طائفةٌ مِنْ عُبَادِ أَهْلِ البصرة وغيرِهِم، وأنكَرَ ذلكَ أَكْثَرُ العلماءِ مِنْ أَهْلِ الحجازِ - منهم عطاءٌ وابنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، ونَقَلَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدٍ بنِ أَسْلَمَ عن فقهاءِ أَهْلِ المَدِينَةِ، وهو قولُ أَصْحَابِ مالِكٍ وغيرِهِم - وقالوا: ذلكَ كُلُّهُ بدعةٌ.

ويتعين على المسلم أَنْ يَتَجَنَّبَ الذُّنُوبَ الَّتِي تَمْنَعُ مِنَ المَغْفِرَةِ وقبولِ الدُّعَاءِ في تلكَ اللَّيْلَةِ. وقد رُوِيَ أَنَّهَا: الشُّرْكُ، وِقَتْلُ النَّفْسِ، والزَّنى. وهذه الثلاثةُ أعظمُ الذُّنُوبِ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ، كما في حديثِ ابنِ مَسْعُودٍ المتَّفِقِ على صَحَّتِهِ، أَنَّهُ



سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ؟ قَالَ: «أَنْ تَجْعَلَ
لِلَّهِ نَدًا وَهُوَ خَلَقَكَ». قَالَ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ
خَشِيَةً أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ». قَالَ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ
جَارِكَ». فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى تَصْدِيقَ ذَلِكَ: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ
مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا
يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا﴾ [الفرقان: ٦٨] ^(١).

وَمِنَ الذُّنُوبِ الْمَانِعَةِ مِنَ الْمَغْفِرَةِ أَيْضًا الشَّحْنَاءُ، وَهِيَ
حَقْدُ الْمُسْلِمِ عَلَى أَخِيهِ بَغْضًا لَهُ لَهْوَى نَفْسِهِ، وَذَلِكَ يَمْنَعُ
أَيْضًا مِنَ الْمَغْفِرَةِ فِي أَكْثَرِ أَوْقَاتِ الْمَغْفِرَةِ وَالرَّحْمَةِ، كَمَا
فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا: «تُفْتَحُ أَبْوَابُ
الْجَنَّةِ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ، فَيُغْفَرُ لِكُلِّ عَبْدٍ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ
شَيْئًا، إِلَّا رَجُلًا كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءُ، يُقَالُ: أَنْظَرُوا
هَذِينَ حَتَّى يَصْطَلِحَا» ^(٢).

(١) أخرجه البخاري (٤٤٧٧)، ومسلم (٨٦).


(٢) أخرجه مسلم (٢٥٦٥)، ومعنى: أنظروا أي: أخرؤا وأجلؤا.



فأفضل الأعمال: سلامة الصدر من أنواع الشَّحْناء كُلِّها، وأفضلها السَّلامة من شحْناء أهل الأهواء والبدع التي تَقْتَضِي الطَّغْن على سلف الأُمَّة وبغضهم والحقْد عليهم واعتقاد تكفيرهم أو تبديعهم وتضليلهم، ثمَّ يلي ذلك سلامة القلب من الشَّحْناء لعموم المسلمين وإرادة الخير لهم ونصيحتهم وأنَّ يُحِبَّ لهم ما يُحِبُّ لنفسه.

وقد وَصَفَ اللهُ الْمُؤْمِنِينَ عَمُومًا بِأَنَّهُمْ يَقُولُونَ: ﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [الحشر: ١٠].

وفي «المسند»: عن أنس؛ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِأَصْحَابِهِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ: «يَطْلُعُ عَلَيْكُمُ الْآنَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ». فَيَطْلُعُ رَجُلٌ وَاحِدٌ. فَاسْتِضَافَهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو، فَنَامَ عِنْدَهُ ثَلَاثًا لِيَنْظُرَ عَمَلَهُ، فَلَمْ يَرَ لَهُ فِي بَيْتِهِ كَثِيرَ عَمَلٍ، فَأَخْبَرَهُ بِالْحَالِ، فَقَالَ لَهُ: هُوَ مَا تَرَى، إِلَّا أَنِّي أَبَيْتُ وَلَيْسَ فِي قَلْبِي شَيْءٌ عَلَى



أحدٍ من المسلمين. فقال عبدُ الله: بهذا بلغ ما بلغ^(١).

وفي «سنن ابن ماجه»: عن عبدِ الله بن عمرو؛ قال: قيل: يا رسولَ الله! أيُّ النَّاسِ أفضلُ؟ قال: «كلُّ مخموم القلب صدوق اللسان». قالوا: صدوقُ اللسانِ نَعْرِفُهُ، فما مخمومُ القلب؟ قال: «هو التَّقِيُّ النَّقِيُّ الذي لا إثمَ فيه ولا بغيَ ولا غلٍّ ولا حسدٍ»^(٢).

قال بعضُ السَّلف: أفضلُ الأعمالِ سلامةُ الصدورِ وسخاوةُ النفوسِ والنَّصيحةُ للأُمَّة. وبهذه الخصالِ بلغَ مَنْ بلغَ لا بكثرةِ الاجتهادِ في الصَّومِ والصَّلاةِ.

إخواني! اجتنَبوا الذُّنوبَ التي تحرِّمُ العبدَ مغفرةَ مولاهُ الغفَّارِ في مواسمِ الرَّحمةِ والتَّوبَةِ والاستغفارِ.

أما الشُّركُ؛ فإنَّهُ ﴿مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ

(١) أخرجه أحمد (١٢٦٩٧). قال العراقي في تخريج الإحياء (٤ / ١٨٣٦): رواه أحمد بسند صحيح.

(٢) أخرجه ابن ماجه (٤٢١٦)، وقال البوصيري: إسناده صحيح.




وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ ﴿٧٢﴾ [المائدة: ٧٢]. وَأَمَّا القتل؛ فلو اجتمع أهل السموات وأهل الأرض على قتل رجل مسلم بغير حق؛ لأكبههم الله جميعاً في النار.

وَأَمَّا الزنى، فحذارِ حذارِ مِنَ التَّعَرُّضِ لِسُخْطِ الْجَبَّارِ، الْخَلْقُ كُلُّهُمْ عِبْدُهُ وَإِمَاؤُهُ وَاللَّهُ يَغَارُ، لَا أَحَدَ أَغِيرَ مِنَ اللَّهِ أَنْ يَزْنِيَ عَبْدُهُ أَوْ تَزْنِيَ أُمَّتُهُ فَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ وَأَمَرَ بَغَضَ الْأَبْصَارِ.

وَأَمَّا الشَّحْنَاءُ؛ فَيَا مَنْ أَضْمَرَ لِأَخِيهِ السُّوءَ وَقَصَدَ لَهُ الْإِضْرَارَ! ﴿١﴾ وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهُ غَفِلاً عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ ﴿٢﴾ إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ الْأَبْصَارُ ﴿٣﴾ [إبراهيم: ٤٢]، يَكْفِيكَ حِرْمَانُ الْمَغْفِرَةِ فِي أَوْقَاتِ مَغْفِرَةِ الْأَوْزَارِ.

خَابَ عَبْدٌ بَارَزَ الْمَوَ	لَى بِأَسْبَابِ الْمَعَاصِي
وَيَحَهُ مِمَّا جَنَاهُ	لَمْ يَخَفْ يَوْمَ الْقِصَاصِ
يَوْمَ فِيهِ تَرْعَدُ الْأَفْ	دَامُ مِنْ شَيْبِ النَّوَاصِي
لِي ذُنُوبٌ فِي ازْدِيَادٍ	وَحَيَاةٌ فِي انْتِقَاصِ
فَمَتَى أَعْمَلُ مَا أَعُ	لَمْ لِي فِيهِ خَلَاصِي



يا مغرورًا بطولِ الأمل! يا مسرورًا بسوء العمل! كُنْ مِنْ
الموتِ على وَجَلٍ، فما تَدْرِي متى يَهْجُمُ الأجل.

قال بعضُ السَّلفِ: كم مِنْ مستقبلٍ يومًا لا يَسْتَكْمِلُهُ، وَمِنْ
مؤمِّلٍ غداً لا يُدْرِكُهُ، إِنَّكُمْ لو رَأَيْتُمْ الأجلَ ومسيرَهُ لأَبْغَضْتُمْ
الأملَ وغروره.


أؤمِّلُ أَنْ أُخَلِّدَ وَالْمَنَايا تَدورُ عَلَيَّ مِنْ كُلِّ النّواحي
وما أدري وَإِنْ أُمْسَيْتُ يَوْمًا لَعَلِّي لا أَعِيشُ إِلَى الصَّبَاحِ
كم مِمَّنْ راحَ فِي طَلَبِ الدُّنيا أو غدا أَصْبَحَ مِنْ سُكَّانِ
القبورِ غدا.

كَأَنَّكَ بِالْمُضِيِّ إِلَى سَبِيلِكَ وَقَدْ جَدَّ الْمُجَهِّزُ فِي رَحِيلِكَ
وَجِيءَ بِغَاسِلٍ فَاسْتَعَجَلُوهُ بِقَوْلِهِمْ لَهُ افْرَغْ مِنْ غَسِيلِكَ
وَلَمْ تَحْمِلْ سِوَى كَفَنِ وَقُطْنٍ إِلَيْهِمْ مِنْ كَثِيرِكَ أو قَلِيلِكَ
وَقَدْ مَدَّ الرِّجَالُ إِلَيْكَ نَعْشًا فَأَنْتَ عَلَيْهِ مَمْدودٌ بِطَوْلِكَ
وَصَلُّوا ثُمَّ إِنَّهُمْ تَدَاعَوْا لِحَمْلِكَ فِي بُكُورِكَ أو أَصِيلِكَ



فَلَمَّا أَسْلَمَوْكَ نَزَلَتْ قَبْرًا وَمَنْ لَكَ بِالسَّلَامَةِ فِي نُزُولِكَ
أَعَانِكَ يَوْمَ تَدْخُلُهُ رَحِيمٌ رَوْفٌ بِالْعِبَادِ عَلَى دُخُولِكَ
فَسَوْفَ تُجَاوِزُ الْمَوْتَى طَوِيلًا فَذَرْنِي مِنْ قَصِيرِكَ أَوْ طَوِيلِكَ
أَخِي هَا قَدْ نَصَحْتُكَ فَاسْتَمِعْ لِي وَبِاللَّهِ اسْتَعْنْتُ عَلَى قَبُولِكَ
أَلَسْتَ تَرَى الْمَنَايَا كُلَّ حِينٍ تُصِيبُكَ فِي أَخِيكَ وَفِي خَلِيلِكَ





﴿ فصل ﴾

ولربما ظنَّ بعضُ الجهَّالِ أَنَّ الفطرَ قبلَ رمضانَ في قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَقْدُمُوا رَمَضَانَ بِصَوْمِ يَوْمٍ وَلَا يَوْمَيْنِ»، يُرادُ بهِ اغتنامُ الأكلِ، لتأخُّدِ النُّفوسِ حظَّها مِنَ الشَّهواتِ قبلَ أَنْ تُمْنَعَ مِنْ ذَلِكَ بِالصَّيَامِ، ولهذا يقولون: هِيَ أَيَّامٌ تُودِيعُ لِلأكلِ، وَتُسَمَّى تَنْحِيصًا، واشتقاقُهُ مِنَ الْإَيَّامِ النَّحِساتِ. وَمَنْ قَالَ هُوَ تَنْهِيْسٌ بِالْهَاءِ فَهُوَ خَطَأٌ مِنْهُ. ذَكَرَهُ ابْنُ دُرُسْتَوَيْهِ النَّحْوِيُّ، وَذَكَرَ أَنَّ أَصْلَ ذَلِكَ مُتَلَقًى مِنَ النَّصَارَى، فَإِنَّهُمْ يَفْعَلُونَهُ عِنْدَ قُرْبِ صِيَامِهِمْ. وَهَذَا كُلُّهُ خَطَأٌ وَجَهْلٌ مِمَّنْ ظَنَّهُ. وَرَبَّمَا لَمْ يَقْتَصِرْ كَثِيرٌ مِنْهُمْ عَلَى اغْتِنَامِ الشَّهَوَاتِ الْمُبَاحَةِ بَلْ يَتَعَدَّى إِلَى الْمَحْرَمَاتِ، وَهَذَا هُوَ الْخِسْرَانُ الْمَبِينُ.

وَأَنْشَدَ بَعْضُهُمْ فِي الْمَعْنَى:

إِذَا الْعِشْرُونَ مِنْ شَعْبَانَ وَلَّتْ فَوَاصِلُ شُرْبٍ لَيْلِكَ بِالنَّهَارِ
وَلَا تَشْرَبُ بِأَقْدَاحِ صِغَارٍ فَإِنَّ الْوَقْتَ ضَاقَ عَلَى الصَّغَارِ




وقال آخر:

جاءَ شَعْبَانُ مُنْذِرًا بِالصَّيَامِ فَاسْقِيَانِي خَمْرًا بِمَاءِ الْغَمَامِ

وَمَنْ كَانَتْ هَذِهِ حَالُهُ، فَالْبَهَائِمُ أَعْقَلُ مِنْهُ، وَلَهُ نَصِيبٌ مِنْ
قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ وَالْإِنسِ لَهُمْ
قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٧٩].

وهؤلاء السُّفَهَاءُ يَسْتَشْقِلُونَ رَمَضَانَ لَا سِتْقَالَهُمُ الْعِبَادَاتِ
فِيهِ مِنَ الصَّلَاةِ وَالصَّيَامِ. فَكَثِيرٌ مِنْ هَؤُلَاءِ الْجَهَّالِ لَا يُصَلِّي إِلَّا
فِي رَمَضَانَ إِذَا صَامَ، وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ لَا يَجْتَنِبُ كِبَائِرَ الذُّنُوبِ إِلَّا
فِي رَمَضَانَ، فَيَطُولُ عَلَيْهِ، وَيَشُقُّ عَلَى نَفْسِهِ مَفَارِقَتُهَا لِمَأْلُوفِهَا،
فَهُوَ يَعُدُّ الْأَيَّامَ وَاللَّيَالِي لِيَعُودَ إِلَى الْمَعْصِيَةِ، وَهَؤُلَاءِ مَصْرُورُونَ
عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ، فَهُمْ هَلَكَى، وَمِنْهُمْ مَنْ لَا يَصْبِرُ
عَلَى الْمَعَاصِي، فَهُوَ يَوَاقِعُهَا فِي رَمَضَانَ.

فَمَنْ أَرَادَ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا حَبَّبَ إِلَيْهِ الْإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قَلْبِهِ
وَكَرَّهَ إِلَيْهِ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ فَصَارَ مِنَ الرَّاشِدِينَ،



وَمَنْ أَرَادَ بِهِ شَرًّا خَلَّى بَيْنَهُ وَبَيْنَ نَفْسِهِ فَأَتْبَعَهُ الشَّيْطَانُ فَحَبَّبَ
إِلَيْهِ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ فَكَانَ مِنَ الْغَاوِينَ.

الحذر الحذر من المعاصي! فكم سَلَبَتْ مِنْ نَعَمٍ! وكم
جَلَبَتْ مِنْ نَقَمٍ! وكم خَرَّبَتْ مِنْ دِيَارٍ! وكم أَخْلَتْ دِيَارًا مِنْ
أَهْلِهَا فَمَا بَقِيَ مِنْهُمْ دِيَارٌ! كم أَخَذَتْ مِنَ الْعَصَاةِ بِالنَّارِ! كم
مَحَتْ لَهُمْ مِنْ آثَارٍ!

يَا صَاحِبَ الذَّنْبِ لَا تَأْمَنْ عَوَاقِبُهُ عَوَاقِبُ الذَّنْبِ تُخْشِي وَهِيَ تُنْتَظَرُ
فَكُلُّ نَفْسٍ سَتُجْزَى بِالَّذِي كَسَبَتْ وَلَيْسَ لِلْخَلْقِ مِنْ دِيَانِهِمْ وَزَرٌ

أَيْنَ حَالُ هَؤُلَاءِ الْحَمَقَى مِنْ قَوْمٍ كَانَ دَهْرُهُمْ كُلُّهُ
رَمَضَانَ، لِيْلُهُمْ قِيَامٌ وَنَهَارُهُمْ صِيَامٌ؟!


بَاعَ قَوْمٌ مِنَ السَّلَفِ جَارِيَةً، فَلَمَّا قَرَّبَ شَهْرُ رَمَضَانَ، رَأَتْهُمْ
يَتَأَهَّبُونَ لَهُ وَيَسْتَعِدُّونَ بِالْأَطْعَمَةِ وَغَيْرِهَا، فَسَأَلَتْهُمْ، فَقَالُوا:
نَتَهَيَّأُ لَصِيَامِ رَمَضَانَ، فَقَالَتْ: وَأَنْتُمْ لَا تَصُومُونَ إِلَّا رَمَضَانَ؟!
لَقَدْ كُنْتُ عِنْدَ قَوْمٍ كُلِّ زَمَانِهِمْ رَمَضَانُ، رُدُّونِي عَلَيْهِمْ.



وباع الحسن بن صالح جاريةً له، فلما انتصف الليل، قامت فنادتْهم: يا أهل الدَّار! الصَّلَاةُ الصَّلَاةُ! قالوا: أطلعَ الفجرُ؟ قالت: وأنتم لا تُصلُّونَ إلَّا المكتوبةَ؟! ثمَّ جاءتْ إلى الحسنِ فقالت: بعثني على قومٍ سوءٍ لا يُصلُّونَ إلَّا الفرائضَ، رُدَّنِي رُدَّنِي.

قال بعضُ السَّلفِ: صُمِ الدُّنيا واجْعَلْ فطرَكَ الموتَ. الدُّنيا كُلُّها شهرُ صِيامٍ للمتَّقِينَ، يصومونَ فيه عن الشَّهواتِ المحرَّماتِ، فإذا جاءَهُمُ الموتُ، فقد انقضى شهرُ صِيامِهِمِ واستهلُّوا عيدَ فطرِهِمِ. وَقَدْ صُمْتُ عَنْ لَذَاتِ دَهْرِي كُلِّهَا وَيَوْمَ لِقَاكُم ذَاكَ فِطْرُ صِيَامِي

مَنْ صَامَ الْيَوْمَ عَنْ شَهَوَاتِهِ؛ أَفْطَرَ عَلَيْهَا بَعْدَ مَمَاتِهِ، وَمَنْ تَعَجَّلَ مَا حُرِّمَ عَلَيْهِ قَبْلَ وَفَاتِهِ، عَوِّقَ بَحْرَمَانِهِ فِي الْآخِرَةِ وَفَوَاتِهِ. وشاهدُ ذلك: قوله تعالى: ﴿أَذْهَبْتُمْ طَيْبَاتِكُمْ فِي حَيَاتِكُمُ الدُّنْيَا وَأَسْتَمْتُمْ بِهَا...﴾ [الأحقاف: ٢٠]. وقولُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:



«مَنْ شَرِبَ الخمرَ في الدُّنيا، لَمْ يَشْرَبْهَا في الآخرة»، و«مَنْ
لَبَسَ الحريرَ في الدُّنيا، لَمْ يَلْبَسْهُ في الآخرة»^(١).

أَنْتَ في دارِ شَتَاتٍ فَتَاهَبْ لِشَتَاتِكَ
وَاجْعَلِ الدُّنْيَا كَيَوْمٍ صُمَّتْ عَنْ شَهَوَاتِكَ
وَلْيَكُنْ فِطْرُكَ عِنْدَ الدِّ لَهُ في يَوْمٍ وَفَاتِكَ



التصميم الداخلي للكتاب

Tharwat Sultan

TharwatSultan@yahoo.com

للتواصل : 00201019530152

(١) أخرجهما البخاري (٥٥٧٥)، ومسلم (٢٠٠٣) عن ابن عمر رضي الله عنهما.